قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (53) لسنة 1378 و.ر (2010 مسيحي) بنقل تبعية بعض الموانئ

اللجنة الشعبية العامة،

- بعض الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية و لائحته التنفيذية
 - وعلى القانون رقم (81) لسنة 1970 مسيحي بشأن الموانئ وتعديلاته.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (467) لسنة 1376 و.ر (2008 مسيحي) بنقل تبعية بعض الموانئ.
 - وعلى ما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثالث لسنة 1378 و.ر

قـــررت

مادة (1)

تنقل إلى اللجنة الشعبية العامة للمواصلات والنقل تبعية الموانئ التالية:

1-ميناء درنه البحري.

2-ميناء زوارة البحري.

3-ميناء سرت البحري.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 5 ربيع الاول



